



Ref: الرقم:
Date: التاريخ:
Res.: المرفقات:

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (69) لسنة (2014)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 14 رجب 1435 هجرية، الموافق 13/5/2014 ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرضي

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني
2. الأستاذ/ أمين معروف الجند
3. الأستاذ/ نجيب محمد عبدالله بكير
4. القاضي/ عبدالرازاق سعيد حزام الأكحلي
5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل
6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

1. في الشكوى المقدمة من شركة جيد ومسعود للتجارة المحدودة.

ضد

المؤسسة العامة للكهرباء بشأن المناقصة رقم. 10/2013م الخاصة بتوريد قطع غيار لمحطة التوادي
الواقع والإجراءات

تحتفل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 18/2/2014م تقدمت الشاكية بعربيضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة العامة للكهرباء تضمنت ما يلي:-

- 1- تم إنزال إعلان المناقصة المذكورة أعلاه بتاريخ 14/2/2013م في صحفة الثورة والجمهورية.
- 2- نص البند 14-3(ب) من الشروط الخاصة للمناقصة على أن تكون قطع الغيار مصنعة وفقاً لمواصفات فنية حدتها وثائق المناقصة.
- 3- كما نص البند 26-2-ز على أن تكون قطع الغيار أصلية ومن الشركات المصنعة.
- 4- كما نص البند 29 على ضرورة أرفاق شهادة سارية المفعول من الشركات المصنعة لقطع غيار





Ref: رقم:
Date: التاريخ:
Res: المرفقات:

المولدات الألمانية SKL بمطابقة المواد للمواصفات الفنية وأرفاق الوثائق المثبتة لأهلية السلع
ومطابقتها لوثائق المناقصة بما في ذلك ضمانة للجودة .. الخ.

- 5- تقدم للمناقصة عدد (2) متناظرين هما : شركة جيد ومسعود ومؤسسة عبدالله الكبوس.
6- تم تحليل العرضين وتبين للجنة التحليل أن عرض مؤسسة عبدالله الكبوس غير مستجيب (غير مقبول)
فنياً لشروط ومتطلبات وثائق المناقصة للأسباب التالية :

1- الكatalog صور فقط وليس أصول وغير مختومة من الشركة المصنعة SKL
2- لم يسبق التعامل مع الشركة ولا ذري هل هي مصنعة
3- لا يوجد للشركة أي إمكانات مالية أو فنية
4- لم يقدم الـ (TYPE TEST) لقطع الغيار المشمولة في العرض
5- شهادة الاختبارات النوعية للمولدات المصنعة من قبل شركة SCAN mot وليس من قبل شركة skl الشركة المصنعة
6- لا يوجد تحويل من الشركة المصنعة SKL لشركة SCAN MOT

7- وبناءً على ذلك فقد قررت لجنة التحليل استبعاد عرض مؤسسة عبدالله الكبوس للأسباب المذكورة كما
قررت ان العطاء المستوى للشروط والمؤهل والمقبول فنياً ومالياً هو عرض شركة جيد ومسعود واوصلت بالإرساء
عليه.

8- صدر قرار لجنة المناقصات رقم (497/497م) بتاريخ 27/5/2013م بارسae المناقصة على مؤسسة
الكبos للتجارة (بالمخالفة لقرار و Recommendations وقرارات لجنة التحليل)

9- تقدمت شركة جيد ومسعود بشكوى الى الهيئة بتاريخ 9/6/2013م وصدر قرار مجلس إدارة الهيئة المعلن
اليه عبر المذكرة رقم (1237) المؤرخة 5/9/2013م قضى به:
أ- قبول الشكوى.

ب- إعادة التحليل للمناقصة (مع الالتزام بالحيثيات الواردة في قرار الهيئة)

10- قامت المؤسسة بإصدار قرار الإرساء مرة أخرى على الشركة المتنافسة بالمخالفة لقرار الهيئة
سابق الذكر وبالمخالفة للاشتراطات الفنية والإجرائية والقانونية المشمولة بوثائق المناقصة التي حددتها
قرار الهيئة السابق وطلبت الشاكية في ختام شكواها من الهيئة ما يلي:-

- 1- إلغاء قرار لجنة المناقصات (2013/970) بارسae المناقصة المذكور على مؤسسة عبدالله الكبوس.
2- إصدار قرار بارسae المناقصة على شركة جيد ومسعود وفقاً للعرض المقدم منها للمناقصة ويحسب



Ref:

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات:

قرار لجنة التحليل والتقييم وبحسب المواصفات والشروط الواردة في وثائق المناقصة .

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى المؤسسة العامة للكهرباء برقم (350) و تاريخ 2014/2/24 متضمنة وقف الاجراءات و الرد على الشكوى وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بمذكرة رقم (118) و تاريخ 12/3/2014م ووصلت الى الهيئة بتاريخ 25/3/2014م وتضمنت انه تم تشكيل لجنة جديدة لإعادة تحليل المناقصات (بناء على قرار مجلس ادارة الهيئة العليا) وأوصت اللجنة بارساع المناقصة على مؤسسة الكبوس واقررت لجنة المناقصات ذلك الارساع بمحضرها رقم (126) وتاريخ 31/12/2013م .. الخ وارفق بالذكرة الاوليات الخاصة بالمناقصة واثناء المراجعة اتضح بان الجهة لم تقم بارفاق شهادات التحويل المصنعي لقدمي العطاءات وتم الاتصال بالمختصين هاتفيا لطلب الشهادات ثم وجهت مذكرة للمؤسسة العامة للكهرباء برقم (650) و تاريخ 15/4/2014م تتضمن التوجيه للمختصين بموافقتنا بشهادة التحويل المصنعي ، و عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بمذكرة رقم (2160) و تاريخ 27/4/2014م تتضمن ارفاق الشهادات المطلوبة

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق رفع تقريره الى مجلس ادارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

-بالنسبة للشكوى- 1- تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً

2- عطاء الشاكية ليس اقل الاسعار وفقاً لحضور فتح المظاريف

3- العرض المقدم من الشاكية حدد فترة التوريد من 4-6 أشهر من تاريخ فتح الاعتماد المستندى بينما ورد في وثيقة المناقصة اربعة أشهر من تاريخ توقيع العقد ، كما ان طريقة الدفع مختلفة عما ورد في وثيقة المناقصة حيث حدد في الوثيقة 100% بعد الفحص والتوريد.

بـ بالنسبة للجهة:

1- قامت الجهة بإعادة التحليل وفقاً لقرار الهيئة العليا وقد تم استيعاب كافة الملاحظات الواردة في التحليل السابق واستيفاء المتطلبات الواردة في وثيقة المناقصة، والإرساء على مؤسسة الكبوس كون عطائهما اقل العطاءات سعراً ومستوياً للشروط والمتطلبات الوارد في وثيقة المناقصة.

لم تقم لجنة التحليل باستبعاد العطاء المقدم من شركة جيد ومسعود بالرغم من مخالفته لشروط رئيسية مثل (فترة التوريد - شروط الدفع) .

3- لوحظ صدور قرار الارساء بتاريخ 31/12/2013م الا ان الجهة لم تقم باخطار المتقدمين بقرار الارساء الا بتاريخ 16/2/2014م وبعد توقيع العقد في 6/2/2014م بالمخالفة لنص المادة (192/د)



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات.

رابعاً، نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون العطاء المقدم من الشاكية قد خالف بعض المتطلبات الواردة في وثيقة المناقصة على النحو السالف ذكره في تقرير المكتب الفني بالهيئة وحيث قامت الجهة المشكو بها بالترسية على اقل العطاءات سعراً واستوفت الشروط والمواصفات والمتطلبات الواردة في وثيقة المناقصة، واستناداً إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007 بشأن المناقصات والمزايدات والمزايدات (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- 1- رفض الشكوى المقدمة من شركة جيد ومسعود للتجارة ضد المؤسسة العامة للكهرباء لصحة الأسس التي بنى عليها قرار استبعاد العطاء المقدم منها.
- 4- التوجيه للجهة باستكمال الاجراءات وعلى مسؤوليتها صحة وسلامة استيفاء الوثائق والشهادات.
- 5- تنبيه الجهة الى عدم تكرار المخالفات المذكورة افناً.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 14 ربى 1435 هجرية، الموافق

2014/5/13 ميلادية.

القاضي عبد الرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد التوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد أحمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. نجيب محمد يمكي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرضي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات